

Distr.  
LIMITED

E/CN.4/1996/L.88  
18 April 1996  
ARABIC  
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان  
الدورة الثانية والخمسون  
البند ١٩ من جدول الأعمال

وضع مشروع إعلان بشأن حق ومسؤولية الأفراد  
والجماعات وأجهزة المجتمع في تعزيز وحماية  
حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية المعترف  
بها عالمياً

الأرجنتين\*, استراليا, أندورا\*, ايرلندا\*, بلجيكا\*, بلغاريا,  
بولندا\*, تونس, رومانيا\*, السويد\*, فلندا\*, كندا, النرويج\*,  
венغاريا, هولندا: مشروع قرار

مسألة وضع مشروع إعلان بشأن حق ومسؤولية الأفراد  
والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق  
الإنسان والحرفيات الأساسية المعترف بها عالمياً .../1996

إن لجنة حقوق الإنسان:

إذ تشير إلى مقرراتها ١١٦/١٩٨٤ المؤرخ ١٦ آذار/مارس ١٩٨٤ الذي أنشأت بموجبه فريقاً عاملاً  
مفتوح العضوية لوضع مشروع إعلان بشأن حق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز  
وحماية حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية المعترف بها عالمياً،

\* وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي  
والاجتماعي.

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها اللاحقة، ولا سيما القرار ٨٤/١٩٩٥ المؤرخ ٨ آذار/مارس ١٩٩٥، الذي أذنت فيه بعقد مزيد من الاجتماعات للفريق العامل،

وإذ تشير كذلك إلى أن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان أوصى بسرعة إنجاز مشروع الإعلان المذكور باعتماده،

وإذ تدرك أهمية مراعاة آراء جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المهمة، قبل وضع مشروع الإعلان في صيغته النهائية،

-١- تحيط علماً بتقرير الفريق العامل (E/CN.4/1996/97):

-٢- تحت الفريق العامل على أن يبذل قصارى جهده لاتمام مهمته وتقديم مشروع الإعلان إلى اللجنة؛

-٣- تقرر أن تواصل في دورتها الثالثة والخمسين عملها بشأن وضع مشروع الإعلان؛

-٤- تقرر أيضاً أن تتيح للفريق العامل قبل انعقاد الدورة الثالثة والخمسين للجنة وأثناءها القدر المناسب من الوقت لعقد اجتماعاته؛

-٥- توصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع القرار التالي:

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٦/١٠٠ المؤرخ ... نيسان/أبريل ١٩٩٦،

-١- يأذن لفريق عامل مفتوح العضوية تابع للجنة حقوق الإنسان بأن يجتمع لفترة أسبوع واحد قبل انعقاد الدورة الثالثة والخمسين للجنة، كي يواصل عمله في إعداد مشروع إعلان بشأن حق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً؛

-٢- يطلب إلى الأمين العام إمداد الفريق العامل، في حدود موارد الأمم المتحدة المتاحة حالياً، بجميع التسوييات اللازمة لاجتماعاته.

- - - - -